

ما لا يقل عن 634 برميلاً متفجراً
في كانون الثاني 2017

على الرغم من اتفاق وقف إطلاق
النار مازالت وتيرة القصف بالبراميل
المتفجرة ذاتها

SNHR

SYRIAN NETWORK FOR HUMAN RIGHTS

الشبكة السورية لحقوق الإنسان

الخميس 9 شباط 2017

محتويات التقرير:

- أولاً: المقدمة.
- ثانياً: الملخص التنفيذي.
- ثالثاً: تفاصيل التقرير.
- رابعاً: الملحقات والمرفقات.
- خامساً: الاستنتاجات القانونية والتوصيات.
- شكر وعزاء.

أولاً: المقدمة:

في 30/ كانون الأول/ 2016 تم الإعلان عن اتفاق وقف إطلاق نار شامل في سوريا برعاية روسية - تركية، وأقرت الأطراف الموقعة على البيان، النظام السوري من جهة، وفصائل المعارضة المسلحة من جهة ثانية، وقف كافة الهجمات المسلحة بما فيها الهجمات الجوية وإيقاف عمليات الاقتحام والتقدم البري، وتم استثناء المناطق العسكرية الخاضعة لسيطرة تنظيم داعش (يطلق على نفسه اسم الدولة الإسلامية)، وعلى الرغم من سريان الاتفاق لكن النظام السوري لم يوقف خلال الشهر الماضي قصفه لمناطق واسعة باستخدام البراميل المتفجرة، ولم نسجل أي انخفاض في وتيرة استخدامها مقارنة مع شهر كانون الأول 2016.

بخلاف ما أعلنه السفير الروسي لدى الأمم المتحدة فيتالي تشوركين، أن النظام السوري توقف عن استخدام البراميل المتفجرة، فإن عمليات الرصد والتوثيق اليومية التي تقوم بها الشبكة السورية لحقوق الإنسان تثبت بلا أدنى شك أن النظام السوري مستمر في قتل وتدمير سوريا عبر إلقاء مئات البراميل المتفجرة، وفي هذا التقرير نستعرض الحوادث التي تمكنا فيها من توثيق استخدام سلاح البراميل المتفجرة حصراً، بالمكان والزمان والصور، وهذا التقرير يصدر بشكل شهري عن الشبكة السورية لحقوق الإنسان.



نظراً لكون البرميل المتفجر سلاحاً عشوائياً بامتياز، ذو أثر تدميري هائل، فإن أثره لا يتوقف فقط عند قتل الضحايا المدنيين بل فيما يُحدثه أيضاً من تدمير وبالتالي تشريد وإرهاب لأهالي المنطقة المستهدفة، وإلقاء البرميل المتفجر من الطائرة بهذا الأسلوب البدائي الهمجي يرقى إلى جريمة حرب، فبالإمكان اعتبار كل برميل متفجر هو بمثابة جريمة حرب.

من خلال أرشيف الشبكة السورية لحقوق الإنسان الخاص بتوثيق الانتهاكات فقد تبين لنا أن أول استخدام بارز من قبل قوات النظام السوري (قوات الجيش والأمن والمليشيات المحلية والمليشيات الشيعية الأجنبية) للبراميل المتفجرة، كان يوم الإثنين 1/ تشرين الأول/ 2012 ضد أهالي مدينة سلقين في محافظة إدلب، وتعتبر البراميل المتفجرة براميل محلية الصنع لجأت إليها قوات النظام السوري كون كلفتها أقل بكثير من كلفة الصواريخ وهي ذات أثر تدميري كبير وتعتمد على مبدأ السقوط الحر بوزن يتجاوز أحياناً الربع طن، فهو سلاح عشوائي بامتياز، وإن قتلت مسلحاً فإنما يكون ذلك على سبيل المصادفة، والمؤشر على ذلك أن 99% من الضحايا هم من المدنيين، كما تتراوح نسبة النساء والأطفال ما بين 12% وقد تصل إلى 35% في بعض الأحيان.

أصدر مجلس الأمن القرار رقم 2139 بتاريخ 22/ شباط/ 2014، الذي أدان فيه استخدام البراميل المتفجرة، وذكرها بالاسم، ”يجب التوقف الفوري عن كافة الهجمات على المدنيين، ووضع حد للاستخدام العشوائي عديم التمييز للأسلحة في المناطق المأهولة، بما في ذلك القصف المدفعي والجوي، مثل استخدام البراميل المتفجرة“، إلا أن قوات النظام السوري حتى لحظة إعداد هذا التقرير لازالت تمطر سماء المناطق الخاضعة لسيطرة المعارضة المسلحة يوماً بعشرات البراميل المتفجرة. كما وثقنا في بعض الحالات استخدام قوات النظام السوري براميل متفجرة تحوي غازات سامة، ويعتبر ذلك خرقاً لقراري مجلس الأمن، القرار رقم 2118 الصادر في 27/ أيلول/ 2013 والقرار رقم 2209 الصادر في 6/ آذار/ 2015.

نرصد في هذا التقرير حصيلة البراميل المتفجرة التي سقطت على المحافظات السورية وما خلفه ذلك من ضحايا، ودمار لأبرز المنشآت الحيوية، وإن كنا نؤكد أن كل هذا يبقى الحد الأدنى نظراً للصعوبات المتنوعة التي تواجه فريقنا. الجهة الوحيدة التي تمتلك الطيران ثابت الجناح والمروحي هي النظام الحاكم، وعلى الرغم من ذلك فهو ينكر إلقاء هذه البراميل المتفجرة، على غرار إنكار مختلف أنواع الانتهاكات الأخرى كعمليات الاعتقال والقتل والإخفاء القسري والتعذيب وغير ذلك، وفي المقابل يستمر في منع دخول لجنة التحقيق الدولية، وحظر المنظمات الحقوقية الوطنية والدولية، ووسائل الإعلام المستقلة، وبالتالي فهذا التقرير لا يحتوي على الأطراف الثلاثة الأخرى (قوات بالإدارة الذاتية، التنظيمات الإسلامية المتشددة، فصائل المعارضة المسلحة)، وذلك لعدم امتلاكها لسلاح الطيران.




وقد أظهرت كافة الدراسات والتقارير التي قامت بها الشبكة السورية لحقوق الإنسان أن أغلب الهجمات كانت متعمدة على المناطق المأهولة بالسكان وعلى المراكز الحيوية، بهدف تدمير أي إمكانية لإنشاء دولة وسلطة بديلة في المناطق التي خرجت عن سيطرة قوات النظام السوري، وإلا فما هو الهدف من استهداف مناطق تبعد عشرات الكيلومترات عن خطوط المواجهة.

ثانياً: الملخص التنفيذي:

ألف: حصيلة البراميل المتفجرة:

عبر عمليات المراقبة والتوثيق اليومية، تمكن فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان من تسجيل ما لا يقل عن 634 برميلاً متفجراً ألقاها الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري في كانون الثاني 2017، توزعت حسب المحافظات على النحو التالي:



تسببت تلك البراميل المتفجرة في مقتل 8 مدنيين، بينهم طفلان، وسيدتان، بحسب فريق توثيق الضحايا في الشبكة السورية لحقوق الإنسان، توزعوا على المحافظات على النحو التالي:
ريف دمشق: 5 مدنيين، بينهم طفلان وسيدتان.
حمص: 3 مدنيين.

باء: حوادث الاعتداء على المراكز الحيوية المدنية بالبراميل المتفجرة:

لن تتمكن من تسجيل جميع أشكال الدمار الذي تسببه البراميل المتفجرة لأنها كثيرة جداً ويصعب إحصاؤها نظراً للحجم الهائل في استخدام البراميل المتفجرة، ولهذا يتم التركيز على الأعيان المشمولة بالرعاية، وعلى المراكز الحيوية، كالأسواق والمدارس والمشافي ودور العبادة...

خلف إلقاء الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري البراميل المتفجرة في كانون الثاني تضرراً ما لا يقل عن مركزين للدفاع المدني.



snhr info@sn4hr.org

www.sn4hr.org

3

ثالثاً: تفاصيل التقرير:

ألف: حصيلة أبرز ضحايا البراميل المتفجرة:

محافظة ريف دمشق:

الأحد 8/ كانون الثاني/ 2017 ألقى الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري براميل متفجرة عدة على بلدة بسيمة في منطقة وادي بردى شمال غرب محافظة ريف دمشق، التي كانت خاضعة لسيطرة فصائل المعارضة المسلحة مع وجود بسيط لعناصر من جبهة فتح الشام وقت وقوع الحادثة -تخضع لسيطرة قوات النظام السوري لحظة إعداد التقرير-، ما أدى إلى مقتل سيدة.

الأربعاء 11/ كانون الثاني/ 2017 ألقى الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري براميل متفجرة عدة على قرية عين الخضرة في منطقة وادي بردى شمال غرب محافظة ريف دمشق، التي كانت خاضعة لسيطرة فصائل المعارضة المسلحة مع وجود بسيط لعناصر من جبهة فتح الشام وقت وقوع الحادثة -تخضع لسيطرة قوات النظام السوري لحظة إعداد التقرير-، ما أدى إلى مقتل 4 مدنيين من عائلة واحدة (طفلان ووالدهما).

محافظة حمص:

الأربعاء 4/ كانون الثاني/ 2017 ألقى الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري براميل متفجرة عدة على قرية الجابرية بريف محافظة حمص الشرقي، الخاضعة لسيطرة تنظيم داعش؛ ما تسبب في مقتل 3 مدنيين.

باء: حوادث الاعتداء على المراكز الحيوية المدنية بالبراميل المتفجرة:

البنى التحتية:

- مراكز الدفاع المدني:

الثلاثاء 3/ كانون الثاني/ 2017 قرابة 14:15 ألقى الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري برميلين متفجرين قرب مركز الدفاع المدني في مدينة خان شيخون بريف محافظة إدلب الجنوبي، الخاضعة لسيطرة مشتركة بين فصائل المعارضة المسلحة وجبهة فتح الشام؛ ما أدى إلى إصابة بناء المركز بأضرار مادية بسيطة إضافة إلى تحطم زجاج إحدى نوافذ آلية رفع أنقاض "تركس" تابعة له.



رابعاً: الملحققات والمرفقات:

صورة تُظهر مكان سقوط برميل متفجرة ألقاه الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري على أطراف مدينة خان شيخون بريف محافظة إدلب الجنوبي، الثلاثاء 3/ كانون الثاني/ 2017



فيديو يُظهر إلقاء الطائرات المروحية التابعة لقوات النظام السوري براميل متفجرة عدة على بلدة بسيمة في منطقة وادي بردى شمال غرب محافظة ريف دمشق، الثلاثاء 10/ كانون الثاني/ 2017

مقطع فيديو يُظهر إلقاء الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري 4 براميل متفجرة على بلدة بسيمة في منطقة وادي بردى شمال غرب محافظة ريف دمشق، الأربعاء 11/ كانون الثاني/ 2017

فيديو يُصور لحظة سقوط برميل متفجر ألقاه الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري وانفجاره في مدينة اللطامنة بريف محافظة حماة الشمالي الغربي، الأحد 22/ كانون الثاني/ 2017

خامساً: الاستنتاجات القانونية والتوصيات:

الاستنتاجات القانونية:

1. خرقت الحكومة السورية بشكل لا يقبل التشكيك قرار مجلس الأمن رقم 2139، وقرار مجلس الأمن رقم 2254، واستخدمت البراميل المتفجرة على نحو منهجي وواسع النطاق، وأيضاً انتهكت عبر جريمة القتل العمد المادة السابعة من قانون روما الأساسي على نحو منهجي وواسع النطاق أيضاً؛ ما يُشكل جرائم ضد الإنسانية، إضافة إلى انتهاك العديد من بنود القانون الدولي الإنساني، مرتكبة العشرات من الجرائم التي ترقى إلى جرائم حرب، عبر عمليات القصف العشوائي عديم التمييز وغير المتناسب في حجم القوة المفرطة.



2. تؤكد الشبكة السورية لحقوق الإنسان على أن القصف بالبراميل المتفجرة هو قصف عشوائي استهدف أفراداً مدنيين عزل، وبالتالي فإن قوات النظام السوري انتهكت أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان الذي يحمي الحق في الحياة. إضافة إلى أنها ارتكبت في ظل نزاع مسلح غير دولي فهي ترقى إلى جريمة حرب، وقد توفرت فيها الأركان كافة.
3. إن الهجمات العشوائية التي قامت بها قوات النظام السوري تُعتبر بمثابة انتهاك للقانون الإنساني الدولي العرفي، ذلك أن قوات النظام السوري أطلقت قذائف على مناطق مأهولة بالسكان ولم توجهها إلى هدف عسكري محدد.
4. إن تلك الهجمات، لا سيما عمليات القصف، قد تسببت بصورة عرضية في حدوث خسائر طالت أرواح المدنيين أو إلحاق إصابات بهم أو في إلحاق الضرر الكبير بالأعيان المدنية. وهناك مؤشرات قوية جداً تحمل على الاعتقاد بأن الضرر كان مفرطاً جداً إذا ما قورن بالفائدة العسكرية المرجوة.
5. إن حجم القصف المنهجي الواسع المتكرر، ومستوى القوة المفرطة المستخدمة فيه، والطابع العشوائي للقصف والطبيعة المنسقة للهجمات لا يمكن أن يكون ذلك إلا بتوجيهات عليا وهي سياسة دولة.
6. إن قوات النظام السوري بأشكالها وقادتها كافة متورطة بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب بحق الشعب السوري، وكل من يقدم لها العون المادي والسياسي والعسكري، - كالحكومة الروسية والإيرانية وحزب الله اللبناني وغيرهم، وأيضاً شركات توريد الأسلحة- يُعتبر شريكاً في تلك الجرائم، ويكون عرضة للملاحقة الجنائية.

التوصيات:

مجلس الأمن الدولي:

- يتوجب على مجلس الأمن أن يضمن التنفيذ الجدي للقرارات الصادرة عنه، لقد تحولت قراراته إلى مجرد حبر على ورق، وبالتالي فقدّ كامل مصداقيته ومشروعيته وجوده.
- فرض حظر أسلحة على الحكومة السورية، وملاحقة جميع من يقوم بعمليات تزويدها بالمال والسلاح، نظراً لخطر استخدام هذه الأسلحة في جرائم وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.
- مجلس الأمن في الحالة السورية هو المخول بإحالة المسألة إلى المحكمة الجنائية الدولية، وهو منذ خمس سنوات يُعرقل ذلك بدلاً من أن يقدم كل التسهيلات ويقوم بفرض السلم والأمان، يجب ومنذ الآن البدء بمقاضاة كل من ثبت تورطه بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.

شكر وعزاء

خالص العزاء لأهالي الضحايا وأصدقائهم، وكل الشكر والتقدير للنشطاء المحليين والأهالي الذين أثرت مساهمتهم الدراسة والتحقيقات بشكل فعال.





@snhr



Info@sn4hr.org

www.sn4hr.org

